



قرار مجلس وزراء حكومة الوحدة الوطنية  
رقم ( 17 ) لسنة 2022 ميلادي  
بتقرير بعض الأحكام في شأن مخصصات الباب الثالث للعام 2021 م

مجلس الوزراء

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ 3/ أغسطس / 2011 م، وتعديلاته.
- وعلى الاتفاق السياسي الليبي الموقع بتاريخ 17 ديسمبر / 2015 م.
- وعلى مخرجات ملتقى الحوار الليبي المنعقد بتاريخ 9/ نوفمبر / 2020 م.
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتهما.
- وعلى القانون رقم (13) لسنة 2000 م بشأن التخطيط ولائحته التنفيذية.
- وعلى ما قرره مجلس النواب في 10/ مارس / 2021 م بشأن منح الثقة لحكومة الوحدة الوطنية.
- وعلى كتاب أمين شؤون مجلس الوزراء رقم ( 1045 ) بتاريخ 10 / 1 / 2022 م.
- وعلى اجتماع مجلس الوزراء العادي العاشر لسنة 2021 م.

**قرر**

**مادة (1)**

يؤذن لوزارة التخطيط بترحيل المبالغ الصادرة بموجب أوامر الصرف والمسيلة من مخصصات الباب الثالث للعام 2021 م، والتي لم يتم صرفها خلال العام المذكور لدى الجهات ، على أن وزارة التخطيط إصدار تفويضات مالية غير مسيل لها ، بما في ذلك قرار مجلس الوزراء رقم (270) لسنة 2021 م ، بشأن المشروعات المنفذة من قبل الحكومة المؤقتة (سابقا).

**مادة (2)**

يتم العمل بإذونات التخويل بالصرف الصادرة خلال 2021 م ، بموجب منشور وزارة التخطيط رقم (3) لسنة 2021 م، وعلى كافة القطاعات العمل بها وتنفيذها ، على أن يتم الصرف على ذات البرامج والمشروعات التي صدرت على أساسها.

**مادة (3)**

يجوز إعادة تدوير الأرصدة المالية المرحلة عن سنوات سابقة والمرفوع عنها القيود من الجهات الرقابية لتنفيذ واستكمال مشروعات وبرامج تتطلبها أولويات وطبيعة المرحلة الحالية ، بحيث يتم اعتمادها من وزارة التخطيط بناء على طلب القطاع المختص ، وتصدر بها تفويضات مالية غير مسيلة من قبل وزارة التخطيط.

**مادة (4)**

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، ويلغى كل حكم يخالف ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

مجلس الوزراء

*Handwritten signature*

